

شروط تصديق المعاملات المصدقة سابقاً

يجب ان تكون الخريطة طبق الاصل بالمحتويات والشكل والمضمون وأي تعديل او اضافة يستوجب اعادة تسجيلها من جديد مع استيفاء ما يتوجب من رسوم وإعطاء رقم جديد للمعاملة.

يجب ضم نسخة قديمة مصدقة ليتم تصديق النسخات الاضافية .
يقوم المكتب الفني بتصديق الخرائط طبق الأصل خلال مدة أسبوع من تقديم الطلب وذلك ليتسنى له مراجعة الأرشيف وسحب الملف الأساسي ويتم ختم الخريطة مع ذكر أنها معدلة.
وفي حال عدم وجود النسخة القديمة يتم تسجيل المعاملة مجدداً و برقم جديد عند وجوب استبدال خرائط بسبب خطأ مرر من الطوبوغراف يجب عليه إحضار جميع النسخ ليتم تصديق المعاملة الجديدة المستبدلة واعطائها الرقم القديم نفسه مع توقيع اقرار (نسخة خاصة بالنقابة) بانه قد سلم جميع النسخ على مسؤوليته.

- كل تعديل غير أساسي على الخريطة يحال الى اللجنة المختصة لاجراء المقتضى.

يبدأ العمل على تطبيق بنود هذا التعميم من تاريخ نشر هذه المعلومات وتبليغها الى الطوبوغرافيين عبر website النقابة وعبر لصقها على لوحة اعلانات المكتب الفني مع امكانية طلب نسخة من النقابة